

المؤتمر المعني بتسهيل بدء نفاذ معاهدة  
الحظر الشامل للتجارب النووية  
24-23 أيلول/سبتمبر 2021

تقرير المؤتمر

مقدمة

- 1- افتتحت المؤتمر المعني بتسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الذي عُقد عملاً بالمادة الرابعة عشرة من المعاهدة (ويُشار إليه فيما يلي بـ"المؤتمر")، السيدة إيزومي ناكاميتسو، وكيالة الأمين العام والممثلة السامية لشؤون نزع السلاح بالأمم المتحدة، في 23 أيلول/سبتمبر 2021، بالنيابة عن وديع المعاهدة، الأمين العام للأمم المتحدة.
- 2- وألقى السيد عبد الله شهيد، رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة، كلمةً أمام الجلسة العامة الأولى للمؤتمر. وتكلم في الجلسة الافتتاحية للمؤتمر السيد رمطان لعمامرة، وزير خارجية الجزائر، والسيد هايكو ماس، الوزير الاتحادي للشؤون الخارجية في ألمانيا، اللذان توليا رئاسة المؤتمر السابق في عام 2019، واللذان اختيرا منسقين للدول المصدقة عملاً بالتدبير 10 (ج) من الإعلان الختامي لعام 2019 (مرفق الوثيقة CTBT-Art.XIV/2019/6).
- 3- وشاركت في المؤتمر الدول التالية التي كانت قد أودعت صكوك تصديقها على المعاهدة قبل افتتاح المؤتمر والدول الموقعة التي لم تكن قد أودعت صكوك تصديقها بعد قبل افتتاح المؤتمر: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، إسواتيني، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، إيران (جمهورية-الإسلامية)، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باراغواي، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنما، بولندا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، توغو، الجبل الأسود، الجزائر، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، الدانمرك، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، العراق، غامبيا، غواتيمالا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، قبرص، قيرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوستاريكا، كينيا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، ناميبيا، النرويج، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.
- 4- ووفقاً للمادة 40 من النظام الداخلي، حضرت المؤتمر الدولة الأخرى التالية: باكستان.
- 5- ووفقاً للمادة 41 من النظام الداخلي، حضرت المؤتمر الوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة والمنظمات الحكومية الدولية التالية: الاتحاد الأوروبي.
- 6- وتكلم في المؤتمر أيضاً أعضاء فريق الشخصيات البارزة وفريق شباب منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.



7- وستصدر بعد اختتام المؤتمر قائمة بالمشاركين، تتضمن الدول والدول الأخرى والوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة والمنظمات الحكومية الدولية.

### القرارات التنظيمية والإجرائية

8- في الجلسة العامة الأولى، المعقودة في 23 أيلول/سبتمبر 2021، ترأست السيدة ناكاميتسو النظر في البندين 1 و2 من مشروع جدول الأعمال المؤقت (CTBT-Art.XIV/2021/2). وبناءً على ما تُوصَل إليه في المشاورات غير الرسمية المفتوحة بين الدول المصنّقة والدول الموقّعة، التي عُقدت في فيينا قبل افتتاح المؤتمر، من اتفاقات بشأن المسائل الإجرائية والتنظيمية، حسبما ورد في الوثيقة CTBT-Art.XIV/2021/INF.4، اتخذ المؤتمر في جلسته العامة الأولى القرارات التالية بشأن هذه المسائل.

9- وانتخب المؤتمر بالتركية إيطاليا وجنوب أفريقيا لمكتب رئاسة المؤتمر.

10- واعتمد المؤتمر نظامه الداخلي (CTBT-Art.XIV/2021/1 و Add.1).

11- وأقر المؤتمر جدول الأعمال (CTBT-Art.XIV/2021/2)، الذي تضمّن البنود التالية:

- 1- افتتاح المؤتمر
- 2- المسائل الإجرائية والتنظيمية
  - (أ) انتخاب الهيئة الرئاسية
  - (ب) اعتماد النظام الداخلي
  - (ج) إقرار جدول الأعمال
  - (د) انتخاب أعضاء المكتب غير الهيئة الرئاسية
  - (هـ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض
  - (و) تأكيد تعيين أمين المؤتمر
  - (ز) مسائل تنظيمية أخرى
- 3- كلمة الأمين العام للأمم المتحدة
- 4- كلمة (كلمات) الهيئة الرئاسية
- 5- كلمة الأمين التنفيذي للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
- 6- اعتماد إعلان ختامي
- 7- عرض تقرير مرحلي عن التعاون على تسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
- 8- تبادل عام للآراء فيما بين الدول المصنّقة والدول الموقّعة حول تسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
- 9- كلمات الدول غير الموقّعة
- 10- كلمة باسم المنظمات غير الحكومية
- 11- تقرير لجنة وثائق التفويض
- 12- اعتماد تقرير المؤتمر
- 13- اختتام المؤتمر.

- 12- وانتخب المؤتمر ممثلي إسبانيا وكينيا وهولندا نواباً لرئيس المؤتمر، وفقاً للمادة 6 من النظام الداخلي.
- 13- وأنشأ المؤتمر، بناءً على اقتراح من الهيئة الرئاسية، لجنة لوثائق التفويض مؤلفة من ممثلي أيرلندا وكندا وكينيا وناميبيا وهولندا، وفقاً للمادة 4 من النظام الداخلي.
- 14- وأقر المؤتمر تعيين الأمين العام للأمم المتحدة للسيد روبرت فوليد، الأمين التنفيذي للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، أميناً للمؤتمر، وفقاً للمادة 11 من النظام الداخلي.
- 15- واتخذ المؤتمر، وفقاً للمادة 41 من النظام الداخلي، قراراً بشأن حضور جلساته من جانب الوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة والمنظمات الحكومية الدولية، الواردة في الفقرة 5، والتي تقدمت إلى الأمانة بطلب لحضور المؤتمر.

### أعمال المؤتمر

- 16- عقد المؤتمر ما مجموعه ثلاث جلسات عامة، عُرضت فيها الوثائق التالية:
- CTBT-Art.XIV/2021/1 و Add.1 مشروع النظام الداخلي
- CTBT-Art.XIV/2021/2 مشروع جدول الأعمال المؤقت
- CTBT-Art.XIV/2021/3 وثيقة معلومات أساسية أعدتها الأمانة الفنية المؤقتة للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية من أجل المؤتمر المعني بتسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
- CTBT-Art.XIV/2021/4 الأنشطة التي اضطلعت بها الدول الموقعة والدول المصدقة، بمقتضى التدبير 9 (د) من الإعلان الختامي لمؤتمر عام 2019 المعني بتسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، في الفترة من حزيران/يونيه 2019 إلى أيار/مايو 2021<sup>(1)</sup>
- CTBT-Art.XIV/2021/WP.1 مشروع الإعلان الختامي وتدابير الترويج لبدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
- إعلان الذكرى السنوية الخامسة والعشرين
- CTBT-Art.XIV/2021/5 تقرير لجنة وثائق التفويض بشأن وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر المعني بتسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
- CTBT-Art.XIV/2021/6 تقرير المؤتمر
- CTBT-Art.XIV/2021/INF.1 تقرير مرحلي عن الرئاسة المشتركة بين ألمانيا والجزائر للعملية المنصوص عليها في المادة الرابعة عشرة خلال الفترة من أيلول/سبتمبر 2019 إلى أيلول/سبتمبر 2021
- CTBT-Art.XIV/2021/INF.2 معلومات للمشاركين. مذكرة من الأمانة
- CTBT-Art.XIV/2021/INF.3 معلومات للمنظمات غير الحكومية. مذكرة من الأمانة
- CTBT-Art.XIV/2021/INF.4 المسائل الإجرائية والتنظيمية

(1) هذه الوثيقة، التي تمثل لمحة عامة عن المعلومات المقدمة من الدول الموقعة، لم تُنحَ إلا على الموقع الشبكي العمومي للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ([www.ctbto.org](http://www.ctbto.org)).

- 17- وستُدرج قائمة بجميع الوثائق التي صدرت من أجل المؤتمر في ورقة معلومات (CTBT-Art.XIV/2021/INF.6)، تتضمن، علاوة على الوثائق المذكورة في الفقرة 16، قائمة المشاركين (CTBT-Art.XIV/2021/INF.5) وتقرير المؤتمر (CTBT-Art.XIV/2021/6).
- 18- وترأست السيدة نالدي باندر، وزيرة العلاقات الدولية والتعاون في جنوب أفريقيا، والسيدة مارينا سيريني، نائبة وزير الخارجية والتعاون الدولي في إيطاليا، بالنيابة عن السيد لويجي دي مايو، وزير خارجية إيطاليا، بداية الجلسة العامة الأولى للمؤتمر، التي ترأس بعدها السيد أليساندرو كورتيز، الممثل الدائم لإيطاليا لدى منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، بالنيابة عن الوزير دي مايو، بقية الجلسة العامة الأولى والجلسة العامة الثالثة. وترأس الجلسة العامة الثانية السيد رابولاني سيدي موليكان، الممثل الدائم لجنوب أفريقيا لدى منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، بالنيابة عن الوزيرة باندر.
- 19- وفي الجلسة العامة الأولى، أفتت وكيلة الأمين العام والممثلة السامية لشؤون نزع السلاح، ضمن إطار البند 3 من جدول الأعمال، كلمة الأمين العام للأمم المتحدة أمام المؤتمر. وألقى كلمة أيضاً السيد عبد الله شهيد، رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة.
- 20- وفي الجلسة نفسها، ألقى كل من السيدة نالدي باندر، وزيرة العلاقات الدولية والتعاون في جنوب أفريقيا والسيدة مارينا سيريني، نائبة وزير الخارجية والتعاون الدولي في إيطاليا، كلمة أمام المؤتمر باسم الرئاسة، ضمن إطار البند 4 من جدول الأعمال.
- 21- وفي الجلسة نفسها، ألقى الأمين التنفيذي للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، السيد روبرت فلويد، كلمة ضمن إطار البند 5 من جدول الأعمال.
- 22- وفي الجلسة نفسها، ألقى وزير خارجية الجزائر والوزير الاتحادي للشؤون الخارجية في ألمانيا كلمتين ضمن إطار البند 1 من جدول الأعمال، تضمنتا تقريراً مرحلياً عن أنشطة التعاون بين ألمانيا والجزائر من أجل تيسير بدء نفاذ المعاهدة، عملاً بالتدبير 10 (ج) من الإعلان الختامي لعام 2019 (مرفق الوثيقة CTBT-Art.XIV/2019/6).
- 23- وأجرى المؤتمر في جلساته العامة الأولى والثانية والثالثة، ضمن إطار البند 8 من جدول الأعمال، تبادلًا عامًا للآراء بين الدول المصدقة والدول الموقعة حول تسهيل بدء نفاذ المعاهدة. وأدلى ممثلو الدول المشاركة التالية ببيانات: الاتحاد الروسي، أندريجان، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إكوادور، ألبانيا، إندونيسيا، أوروغواي، أيرلندا، البرازيل، بلجيكا، بلغاريا، بنما، تايلند، تركيا، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، الدانمرك، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السويد، سويسرا، شيلي، الصين، العراق، غامبيا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فيرجيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوستاريكا، كينيا، لايفيا، لكسمبرغ، ليختنشتاين، مالطة، ماليزيا، مصر، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ناميبيا، النرويج، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان. وألقى أيضاً السيد جوسيب بوريل، الممثل السامي للاتحاد المعني بالشؤون الخارجية والسياسة الأمنية ونائب رئيس المفوضية الأوروبية، كلمة بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.

## اختتام المؤتمر

- 24- اعتمد المؤتمر في جلسته العامة الأولى، ضمن إطار البند 6 من جدول الأعمال، الإعلان الختامي وتدابير الترويج لبدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ويرد نص الإعلان والتدابير في مرفق هذا التقرير.
- 25- وأبلغت الهيئة الرئاسية المؤتمر بأنها تعترم أن تطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة، بصفتها وديعاً للمعاهدة، أن يحيل الإعلان الختامي إلى جميع الدول في أقرب وقت ممكن.
- 26- واعتمد المؤتمر في جلسته العامة الثالثة، ضمن إطار البند 11 من جدول الأعمال، تقرير لجنة وثائق التفويض (CTBT-Art.XIV/2021/5).
- 27- وفي الجلسة نفسها، اعتمد المؤتمر تقريره، الذي سيُترجم ويُعمَّم بجميع اللغات الرسمية في الوثيقة CTBT-Art.XIV/2021/6.

## المرفق

### الإعلان الختامي

### وتدابير الترويج لبدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

### إعلان الذكرى السنوية الخامسة والعشرين

#### الإعلان الختامي

- 1- نحن، الدول المصدقة، اجتمعنا، مع دول موقعة أخرى، يومي 23 و24 أيلول/سبتمبر 2021، لمناقشة تدابير عملية لتسهيل التعجيل ببدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (المعاهدة). ويساورنا قلق عميق من أن إمكانية دخول المعاهدة حيز النفاذ لا تزال غير واضحة بعد 25 عاما من فتح باب التوقيع عليها. ونؤكد أن من شأن معاهدة عالمية يمكن التحقق بفعالية من الامتثال لها أن تكون صكا أساسيا في ميدان نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي. ويصادف شهر أيلول/سبتمبر من عام 2021 الذكرى السنوية الخامسة والعشرين للمعاهدة. واحتفاء بهذا الحدث البارز، نؤكد من جديد الأهمية الحيوية للمعاهدة وللتعجيل ببدء نفاذها، ونحث جميع الدول على مواصلة الاهتمام بهذه المسألة على أرفع مستوى سياسي.
- 2- نؤكد مجددا أن الجمعية العامة للأمم المتحدة أعربت عن تأييدها الساحق للمعاهدة وللتعجيل ببدء نفاذها في مناسبات كان آخرها قرارها A/RES/75/87؛ وتتجلى قوة وثبات الإرادة والدعم الدوليين لإنفاذ هذه المعاهدة في مؤتمر قمة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بشأن عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي الذي عقد في نيويورك في 24 أيلول/سبتمبر 2009 واعتمد فيه القرار 1887؛ والاستنتاجات والتوصيات التي اعتمدت بتوافق الآراء بخصوص إجراءات متابعة مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة لعام 2010؛ والدعوات إلى بدء نفاذ المعاهدة في أقرب وقت ممكن التي جاءت في إطار الأعمال المضطلع بها في فيينا وجنيف ونيويورك والمؤدية إلى عقد مؤتمر استعراض المعاهدة لعام 2020؛ وكل القرارات التي اعتمدها الأمم المتحدة في عامي 2019 و2020 وسائر القرارات والمقررات ذات الصلة في سياق معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. ونستذكر القلق البالغ الذي أعرب عنه في الوثيقة الختامية لهذا المؤتمر فيما يتعلق بالكوارث الإنسانية التي ستنتج عن أي استخدام للأسلحة النووية. ونؤكد مجددا ما أعرب عنه من تأييد واسع النطاق في مؤتمرات الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة منذ فتح باب التوقيع عليها في عام 1996 لأهمية بدء نفاذ المعاهدة في أبكر وقت ممكن باعتبارها أداة حيوية متعددة الأطراف لنزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي.
- 3- نؤكد مجددا على أهمية أعمال المؤتمر المعني بتسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. ونرحب بمجموعة الأنشطة المتضافرة للتوعية بشأن التصديق على المعاهدة التي تشترك في هدف واحد هو التعجيل ببدء نفاذ المعاهدة، بما فيها أنشطة فريق الشخصيات البارزة وفريق شباب منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وجهود كل دولة من الدول الموقعة، بما في ذلك الاجتماع الوزاري لأصدقاء معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. ونشيد بما يقدمه الأمين التنفيذي والأمانة الفنية المؤقتة للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (المنظمة) من دعم لتلك الأنشطة.
- 4- نرحب بتوقيع 185 دولة على المعاهدة وبتصديق 170 دولة عليها، منها 36 دولة يلزم تصديقها على المعاهدة لكي يبدأ نفاذها (الدول المدرجة في المرفق 2). ونرحب في هذا الصدد بالتقدم المحرز في إكساب المعاهدة طابعا عالميا، ونعترف بأهمية تصديق كوبا وتوقيعها على المعاهدة وتوقيع اتحاد جزر القمر على المعاهدة منذ مؤتمر عام 2019 المعني بتسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. ونحث الدول الثماني المتبقية من الدول المدرجة في المرفق 2 (وهي مدرجة في التذييل)،

التي يلزم تصديقها على المعاهدة لكي يبدأ نفاذها، على أن توقع وتصدق على المعاهدة دون مزيد من التأخير، ووضعة في اعتبارها أن باب التوقيع على المعاهدة فُتح قبل أكثر من 25 عاما، وتدعو هذه الدول إلى أن تبادر من نفسها بالتوقيع والتصديق على المعاهدة. وفي هذا الصدد، نرحب بإتاحة أي فرصة للتواصل مع الدول غير الموقعة، وبالأخص الدول المدرجة في المرفق 2. ولذلك نود أن نشجع هذه الدول على المشاركة بصفة مراقب في الدورات المقبلة للجنة التحضيرية للمنظمة.

5- نؤكد مجددا كذلك على أن "وقف جميع التجارب التجريبية للأسلحة النووية وجميع التجارب النووية الأخرى، بفرض قيود على تطوير الأسلحة النووية وعلى تحسين نوعيتها وبوضع حد لاستحداث أنواع جديدة متطورة من الأسلحة النووية، يشكل تدبيرا فعالا لنزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي بجميع جوانبه". وريثما يبدأ نفاذ المعاهدة، نجدد تأكيد التزاماتنا التي أوردناها في استنتاجات مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة لعام 2010، وتدعو جميع الدول إلى الإحجام عن إجراء تجارب تجريبية للأسلحة النووية أو أي تجارب نووية أخرى، وعن استحداث واستخدام تكنولوجيا جديدة للأسلحة النووية، وعن أي أعمال يكون من شأنها تقويض هدف المعاهدة ومقصدها وتنفيذ أحكامها، والالتزام بجميع القرارات الحالية بشأن وقف التجارب التجريبية للأسلحة النووية، مع التأكيد على أن هذه التدابير ليس لها نفس المفعول الدائم والملزم قانونا لإنهاء تجريب الأسلحة النووية وجميع التجارب النووية الأخرى، وهو ما لا يتسنى تحقيقه إلا ببدء نفاذ المعاهدة.

6- نلاحظ مع الأسف عدم إحراز أي تقدم ملموس منذ مؤتمر المادة الرابعة عشرة في عام 2019 على صعيد تصديق الدول الحائزة لأسلحة نووية على المعاهدة، وهو ما يلحق الضرر بجهودنا المشتركة الرامية إلى الترويج لبدء نفاذ المعاهدة. ونشير بعزم إلى التعهد الذي قطعه جميع الدول الحائزة لأسلحة نووية بالتصديق على المعاهدة على وجه السرعة، مع الإشارة أيضا إلى أن القرارات الإيجابية التي اتخذها تلك الدول سيكون لها تأثير جيد فيما يتعلق ببدء نفاذ المعاهدة وإكسابها طابعا عالميا.

7- نشير إلى إدانتنا، في إطار ولاية المعاهدة فيما يتعلق بحظر التجارب النووية، للتجارب النووية الست التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية منذ عام 2006. ونعرب عن تقديرنا للفعالية التي أثبتتها نظام التحقق التابع للمعاهدة فيما يتعلق بتلك التجارب النووية، مما يبرز الضرورة الملحة لبدء نفاذ المعاهدة. ونذكر بالبيان الصادر عن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في نيسان/أبريل 2018 بشأن وقف التجارب النووية، والجهود الرامية إلى تفكيك موقع بونغغي - ري للتجارب النووية، ونلاحظ البيان الصادر عن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في كانون الثاني/يناير 2020 وتبين فيها أنها أصبحت في حل من ذلك الالتزام. ونؤكد مجددا أهمية التنفيذ التام لجميع قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ذات الصلة التي تقضي "بأن تتخلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عن جميع الأسلحة النووية والبرامج النووية الحالية بشكل كامل ويمكن التحقق منه ولا رجعة فيه، وأن توقف فوراً جميع الأنشطة ذات الصلة"، وفي الوقت ذاته بأن مجلس الأمن "سيبقي تصرفات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قيد الاستعراض المستمر" وأنه "على استعداد لتعزيز التدابير أو تعديلها أو تعليقها أو رفعها، حسبما تدعو إليه الحاجة، في ضوء امتثال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية". ونشدد على أهمية تجريد شبه الجزيرة الكورية بالكامل من الأسلحة النووية بالوسائل السلمية على نحو يمكن التحقق منه ولا رجعة فيه، بسبل منها المحادثات السداسية الأطراف. ونرحب بالجهود الدبلوماسية، ومن جملتها عقد مؤتمرات قمة لجميع الأطراف المشاركة في هذه العملية، والتشجيع على الحوار المستمر لتحقيق هذه الغاية. وتدعو جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى التوقيع والتصديق على المعاهدة.

8- ما زلنا ملتزمين التزاما كاملا بتقديم ما يلزم من دعم سياسي وتقني ومالي لتمكين اللجنة التحضيرية للمنظمة من إنجاز جميع مهامها بأكثر السبل كفاءة وفعالية من حيث التكلفة، وفقا لأحكام المعاهدة والقرار المنشئ للجنة التحضيرية الصادر في عام 1996، ولا سيما مواصلة بناء جميع عناصر نظام التحقق، الذي سيكون نطاقه العالمي غير مسبوق. ونلاحظ مع الارتياح التقدم الإضافي المحرز في إنشاء نظام الرصد الدولي، الذي يضم حاليا 302<sup>(2)</sup> مرفق معتمد، وأداء مركز البيانات الدولي،

(2) يعدل إذا لزم الأمر.

والتقدم المتواصل في تعزيز قدرات التفتيش الموقعي، بسبل منها إجراء التمرينات التحضيرية بالاستناد إلى الدروس المستفادة من نجاح إجراء التمرين الميداني المتكامل لعام 2014 في الأردن. ونرحب بنقل جميع الدول بيانات نظام الرصد الدولي إلى مركز البيانات الدولي على أساس التجريب والتشغيل المؤقت قبل بدء نفاذ المعاهدة وفقا للمبادئ التوجيهية المعتمدة في الدورة التاسعة عشرة للجنة التحضيرية. ونتطلع إلى بدء نفاذ المعاهدة وفقا للمادة الرابعة عشرة منها، مدركين أن هذا وحده هو الذي سيبني استخدام نظام التحقق، بجميع عناصره، لأغراض التحقق.

9- نعرب عن تقاؤلنا، ونحن نضع نصب أعيننا هدف المعاهدة المتعلق بعدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي، من أن عنصرى نظام الرصد الدولي ومركز البيانات الدولي من نظام التحقق قد أثبتا، إلى جانب الولاية المسندة إليهما، فائدتهما في جلب منافع علمية ومدنية ملموسة، بما في ذلك نظم الإنذار بالتسونامي وربما نظم إنذار بكارث أخرى. وسوف نواصل النظر في السبل الكفيلة بضمان إمكانية تشارك المجتمع الدولي في هذه الفوائد على نطاق واسع وفقا للمعاهدة ويتوجبه من اللجنة التحضيرية للمنظمة. ونقر أيضا بأهمية بناء القدرات وتبادل الخبرات ذات الصلة بشأن نظام التحقق، بسبل منها عقد مؤتمرات العلم والتكنولوجيا.

10- نؤكد مجددا تصميمنا على اتخاذ خطوات محددة وقابلة للتنفيذ من أجل التعجيل ببدء نفاذ المعاهدة وإكسابها طابعا عالميا، ونعتمد التدابير التالية تحقيقا لهذه الغاية:

- (أ) بذل قصارى جهودنا واستخدام كل السبل المتاحة لنا للتشجيع على زيادة التوقيعات والتصديقات على المعاهدة، وحث جميع الدول على الحفاظ على الزخم الذي ولده هذا المؤتمر وعلى مواصلة الاهتمام بالمسألة على أرفع مستوى سياسي؛
- (ب) دعم وتشجيع المبادرات والأنشطة المتضامنة للتوعية على كل من المستوى الثنائي والإقليمي والمتعدد الأطراف من أجل الترويج لبدء نفاذ المعاهدة وإكسابها طابعا عالميا؛
- (ج) تشجيع الدول المصدقة على مواصلة ممارستها المتمثلة في اختيار جهات تنسيق لتعزيز التعاون بهدف الترويج لمزيد من التوقيعات والتصديقات، مع الإحاطة علما بخطة عمل تضعها جهات التنسيق المذكورة لتنفيذ التدابير المعتمدة في هذا البيان؛
- (د) وضع قائمة بجهات اتصال ببلدان، من بين الدول المصدقة، تتطوع لمساعدة جهات التنسيق في مختلف المناطق على تعزيز الأنشطة الزامية إلى التعجيل ببدء نفاذ المعاهدة؛
- (هـ) تشجيع الدول المتبقية المدرجة في المرفق 2 على أن تقدم، على أساس طوعي، معلومات عن الخطوات العملية المتخذة من أجل التوقيع/التصديق على المعاهدة؛
- (و) الإقرار بدور فريق الشخصيات البارزة في مساعدة الدول المصدقة في ما تضطلع به من أنشطة للعمل على تحقيق أهداف المعاهدة وتسهيل التعجيل ببدء نفاذها؛
- (ز) تشجيع جميع الدول على المشاركة بنشاط في اليوم الدولي السنوي لمناهضة التجارب النووية، الذي استحدث بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/64/35، والذي يؤدي دورا فعالا في زيادة الوعي والتثقيف بشأن آثار التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية وجميع التفجيرات النووية الأخرى؛
- (ح) التشجيع على تنظيم حلقات دراسية إقليمية بالتزامن مع مختلف الاجتماعات الإقليمية من أجل زيادة الوعي بأهمية الدور الذي تؤديه المعاهدة والتشجيع على تبادل التجارب في مختلف المناطق؛
- (ط) دعوة اللجنة التحضيرية إلى مواصلة أنشطتها في مجال التعاون الدولي وفي تنظيم حلقات عمل وحلقات دراسية وبرامج تدريبية في المجالين القانوني والتقني بغية التوعية بشأن التصديق على المعاهدة؛

- (ي) دعوة اللجنة التحضيرية إلى أن تواصل العمل على ترويج فهم المعاهدة، بما في ذلك من خلال المبادرات التثقيفية والتدريبية، وأن توضح لجمهور أوسع منافع التطبيقات المدنية والعلمية لتكنولوجيات التحقق، مع مراعاة المقاصد والولايات المحددة المنصوص عليها في المعاهدة؛
- (ك) توجيه طلب إلى الأمانة الفنية المؤقتة بأن تواصل تزويد الدول بالمساعدة القانونية فيما يتعلق بعملية التصديق وتدابير التنفيذ، وبأن تضع، في سبيل تعزيز هذه الأنشطة وإبرازها، قائمة بجهات الاتصال الوطنية المعنية بتبادل المعلومات والوثائق ذات الصلة وتعميمها؛
- (ل) توجيه طلب إلى الأمانة الفنية المؤقتة بأن تواصل العمل بصفة جهة وصل لجمع المعلومات عن أنشطة التوعية التي تقوم بها الدول المصدقة وسائر الدول الموقعة، وأن تضع وتحديث خلاصة للمعلومات استناداً إلى البيانات التي تقدمها الدول المصدقة وسائر الدول الموقعة؛
- (م) التشجيع على التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وعناصر أخرى من المجتمع المدني من أجل إنكاء الوعي بالمعاهدة وأهدافها وكذلك بضرورة التعجيل ببدء نفاذها، وكسب مزيد من التأييد لذلك؛
- (ن) التأكيد من جديد على ضرورة تقديم الدعم الكامل لأعمال اللجنة التحضيرية الرامية إلى إكمال نظام التحقق من خلال التعاون الدولي، وضرورة مواصلة بناء القدرات وتبادل الخبرات؛
- (س) تشجيع جميع الدول على المشاركة والمساهمة في إكمال نظام التحقق ودعم المساعي الرامية إلى تعزيز فعالية اللجنة التحضيرية للمنظمة من خلال الدعم التقني والسياسي للأمانة الفنية المؤقتة.



## تذييل الإعلان الختامي والتدابير الرامية إلى الترويج لبدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

## قوائم الدول

## ألف - الدول التي صدّقت على المعاهدة

قطر	الجزائر	الاتحاد الروسي
قيرغيزستان	جزر البهاما	إثيوبيا
كابو فيردي	جزر القمر	أذربيجان
كازاخستان	جزر كوك	الأرجنتين
الكاميرون	جزر مارشال	الأردن
الكرسي الرسولي	جمهورية أفريقيا الوسطى	أرمينيا
كرواتيا	الجمهورية الدومينيكية	إريتريا
كمبوديا	جمهورية الكونغو الديمقراطية	إسبانيا
كندا	جمهورية تنزانيا المتحدة	أستراليا
كوبا	جمهورية كوريا	إستونيا
كوت ديفوار	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	أفغانستان
كوستاريكا	جمهورية مولدوفا	إكوادور
كولومبيا	جنوب أفريقيا	ألبانيا
الكونغو	جورجيا	ألمانيا
الكويت	جيبوتي	الإمارات العربية المتحدة
كيريباس	الدانمرك	أنتيغوا وبربودا
كينيا	رواندا	أندورا
لاتفيا	رومانيا	إندونيسيا
لبنان	زامبيا	أنغولا
لكسمبرغ	زيمبابوي	أوروغواي
ليبيريا	ساموا	أوزبكستان
ليبيا	سان مارينو	أوغندا
ليتوانيا	سانت فنسنت وجزر غرينادين	أوكرانيا
ليختنشتاين	سانت كيتس ونيفس	أيرلندا
ليسوتو	سانت لوسيا	آيسلندا
مالطة	السلفادور	إيطاليا
مالي	سلوفاكيا	باراغواي
ماليزيا	سلوفينيا	بالاو
مدغشقر	سنغافورة	البحرين

المغرب	السنغال	البرازيل
مقدونيا الشمالية	سوازيلند	بربادوس
المكسيك	السودان	البرتغال
ملاوي	سورينام	بروني دار السلام
ملايف	السويد	بلجيكا
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	سويسرا	بلغاريا
منغوليا	سيراليون	بليز
موريتانيا	سيشيل	بنغلاديش
موزامبيق	ثييلي	بنما
موناكو	صربيا	بنن
ميانمار	طاجيكستان	بوتسوانا
ميكرونيزيا (ولايات-المتحدة)	العراق	بوركينافاسو
ناميبيا	عمان	بوروندي
ناورو	غابون	البوسنة والهرسك
النرويج	غانا	بولندا
النمسا	غرينادا	بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)
النيجر	غواتيمالا	بيرو
نيجيريا	غيانا	بيلاروس
نيكاراغوا	غينيا	تايلند
نيوزيلندا	غينيا-بيساو	تركمانستان
نيوي	فانواتو	تركيا
هايتي	فرنسا	ترينيداد وتوباغو
هندوراس	الفلبين	تشاد
هنغاريا	فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)	تشيكيا
هولندا	فنلندا	توغو
اليابان	فيجي	تونس
اليونان	فييت نام	جامايكا
	قبرص	الجبل الأسود

باء - الدول المدرجة في المرفق 2 للمعاهدة التي يلزم تصديقها على المعاهدة لكي يبدأ نفاذها وفقاً للمادة الرابعة عشرة

الاتحاد الروسي	بولندا	فنلندا
الأرجنتين	بيرو	فييت نام
إسبانيا	تركيا	كندا
أستراليا	الجزائر	كولومبيا
إسرائيل	جمهورية الكونغو الديمقراطية	مصر

ألمانيا	جمهورية كوريا	المكسيك
إندونيسيا	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
أوكرانيا	جنوب أفريقيا	النرويج
إيران (جمهورية-الإسلامية)	رومانيا	النمسا
إيطاليا	سلوفاكيا	الهند
باكستان	السويد	هنغاريا
البرازيل	سويسرا	هولندا
بلجيكا	شيلي	الولايات المتحدة الأمريكية
بلغاريا	الصين	اليابان
بنغلاديش	فرنسا	

### 1- الدول التي وقَّعت وصدَّقت على المعاهدة من بين الدول المدرجة في المرفق 2 بالمعاهدة

الاتحاد الروسي	بولندا	فرنسا
الأرجنتين	بيرو	فنلندا
إسبانيا	تركيا	فييت نام
أستراليا	الجزائر	كندا
ألمانيا	جمهورية الكونغو الديمقراطية	كولومبيا
إندونيسيا	جمهورية كوريا	المكسيك
أوكرانيا	جنوب أفريقيا	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
إيطاليا	رومانيا	النرويج
البرازيل	سلوفاكيا	النمسا
بلجيكا	السويد	هنغاريا
بلغاريا	سويسرا	هولندا
بنغلاديش	شيلي	اليابان

### 2- الدول التي وقَّعت على المعاهدة ولم تصدِّق عليها بعد من بين الدول المدرجة في المرفق 2 بالمعاهدة

إسرائيل	الصين	الولايات المتحدة الأمريكية
إيران (جمهورية-الإسلامية)	مصر	

### 3- الدول التي لم توقع بعد على المعاهدة من بين الدول المدرجة في المرفق 2 بالمعاهدة

باكستان	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	الهند
---------	-----------------------------------	-------